رابط المادة على منصة باحث



# كتاب الطهارة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 51

محمد بن صالح العثيمين

---

نعم النبي صلى الله عليه وسلم ايش باجتماعه بالنبي نعم اه ما الفرق بين صحبة الرسول وغيره النبي صلى الله عليه وسلم نعم كما قال له ايش الفرق فهمت النبي صلى الله عليه وسلم نعم - 00:00:17

الاسلامي ولو لحظة طيب في في الحديث اشكال وهو ان ان الرجل الذي صحب الرسول صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم كان مجهولا هل يقدح هذا في صحة الحديث - 00:01:01

لماذا نعم فلا يضر الى نعم لان الصحابة كلهم ميقات عجول فلا يظرنا ان نجهل علينا الراوي منهم اظن ما اتكلمنا عن المتن طيب تكلمنا عن النهي النهي يحيى النائب هو طلب القفة للغير على وجه السلف. طلب الكهف - 00:01:22

ها على وجه الاستهداف انا اجيب استعلاء طيب ايش صراط مخصوص طلبوا الكبت على وجه الاسعار بصياط مخصوصة بارك الله فيك يلا يا سمير ما هي الصيغة المخصوصة المضارع المطلوب - 00:01:56

لا تفهم. المضارع المطلوب بلا الناهي مثل قوله لا تفعل. طيب اجتنب هل هذا نهي انه ليس بالسبع الموبقات حنا هالرسول عنها او لا كيف نقول لزمناها نعم ايه يعني اذا هذا ليس نهيا ولكنه امر - 00:02:13

بالاجتناب بارك الله طيب اما هل من تحريم ولا هذا ليس من ليس من شأننا الان قال نبدأ الجلسة الجديدة ان شاء الله. قال لها رسول الله صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل - 00:02:39

ان تغتسل المرأة بفظل الرجل او الرجل بفظل المرأة وليغترفا جميعا اخرجه ابو داوود والنسائي واسناده صحيح اه ان تعتصر المرأة بفضل الرجل يعني اذا اغتسل الرجل باناء ثم فارق المكان - 00:02:57

فجاءت المرأة لتغتسل منه فهذا مورد النهي لان الان يصدق عليها انها اغتسلت بفظل الرجل وكذلك العكس ان يغتسل الرجل بفضل المرأة تغتسل المرأة بالماء ويخرج بعدها بقية فيأتي الرجل ويغتسل بهذه البقية - 00:03:17

هذا ايضا مورد النهي ثم بعد هذا النهي ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى امر خير منه فقال وليغترفا جميعا واللام في قوله وليغترفا لام الامر والظمير يغترفا يعود الى المرأة والرجل ومن المعلوم انه لا يراد به كل امرأة ورجل وانما يراد به - 00:03:44

المرأة التي هي الزوجة والرجل الذي هو الزوج قولنا وليغترفا جميعا ينبغي ان ان نقف عندها حتى نبين اشياء حول هذه اللام واختها التي هي لون التعليل لان كثيرا من الناس يخطئ فيها في القرآن الكريم - 00:04:11

مثلا لام الامر اذا اتت بعد حرف العطف الواو او الفاء او ثم فانها تقع ساكنة لا تكسر ومثال ذلك قول الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليبقوا وليطوفوا بالبيت العتيق - 00:04:33

ثم ليقضي شفته اللام ساكتة واليوف نذورهم اللامساك وليطوفوا اللام ساكنة ومثالها بعد الفاء من كان يظن ان ينصره الله في الدنيا والاخرة فليمجد بسبب الى السماء ثم ليقطع فلينظر هل يذهبن كيده ما ينظر - 00:04:57

فهنا وقعت بعد الفاء ساكن. ولابد لام التعليل تكون مكسورة بكل حال كما في قوله تعالى ليكفروا بما اتيناهم وليتمتعوا ليكفروا وليتمتعوا فمن قرأها وليتمتعوا فقد اخطأ لانها اه تغير المعنى - 00:05:20

هذا بلاغ للناس وايش؟ ولينذروا به وليذكر ومن قرأها وليتذكر فقد اخطأ خطأ عظيما ولحن لحنا يستعين به المعنى انتبه لهذا لان كثيرا من كثيرا من الذين يقرؤون القرآن تسمعهم - 00:05:49

وهم يعني جهاده ليسوا عن جهل لكن تفوته مثل هذه المسائل او انهم يكسرونها لكن مع الادراج نظن انهم مسكنوها انما لابد ان ان

يكون الكسر بين هذا بلاغ للناس ولينذروا به - 00:06:11
قراءة صحيحة  هذا بلاغ للناس ولينذروا به خطأ لا اله الا الله من يخطي معلمه نعم نعم الخطأ مردود على اي انسان مهما كان اذا ولينذروا بالكسر لا ولي الذكر لا بد ان تبين ان اللام مكسورة وليذكر اولو الالباب - 00:06:31
هذا فرق هنا احسنت هنا وليغترفا جميعا نقول وليغترف ولا وليغترفا؟ وليغترفا لان اللام لام الامر. طيب في هذا الحديث توجيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وادب رفيع - 00:06:59
وهو ان الرجل مع زوجته اذا وجب عليهم الغسل فلا ينبغي ان يذهب الرجل يغتسل وحده ثم تأتي بعده المرأة او المرأة ثم يأتي بعدها الرجل بل الافضل ان يغترفا جميعا - 00:07:20
ان يعترفا جميعا وهذا الذي ارشد اليه الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم هو الذي كان يفعله فقد كان هو وعائشة رضي الله عنها صلى الله عليه ورضي عنها كانا يغتسلان من اناء واحد واحد - 00:07:40
تختلف فيه ايديهما حتى انها تقول دع لي دع اذا سبقه وتختلف الايدي فيه وهذا يقتضي انها الى جنب زوجها تغتسل فصار في هذا سنة قولية وسنة فعلية وفيه ايضا من الالفة - 00:07:58
والاقتصاد في الماء ما هو معلوم لان الرجل اذا كان قد آآ رفع الكلفة بينه وبين اهله فان هذا يوجب زيادة الثقة وزيادة المودة في هذا الحديث من الفوائد اولا ارشاد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الى ما هو مصلحة للامة حتى في الامور - 00:08:20
التي قد يستحيا من ذكرها لان هذا قد يستحي بعض الناس من ذكره ومن فوائده ان الاولى للانسان ان لا ان لا يفرد اهله بغسله ونفسه بغسل ومن فوائد العشر - 00:08:48
الحديث انه انه يجوز للرجل ان ينظر الى اهله ولا وليس بينه وبينهما وبين اهله عورة يعني يجوز ان ان يغتسل وهو عار وتغتسل هي ايضا وهي عارية ولا بأس بذلك - 00:09:08
واما حديث الذي يروى عن عائشة قالت ما رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الفرج ولا رآه مني فهذا ليس بصحيح اذا يؤخذ من ذلك جواز تعري الرجل امام زوجته والمرأة امام زوجها - 00:09:29
ومن فوائد هذا الحديث انه ينبغي للزوج ان يفعل كل ما يكون فيه الفة بينه وبين زوجته كلفة فان هذا هذه الصور التي ذكرها الرسول عليه الصلاة والسلام وارشد اليها لا شك انها فيها اللافة ورفع - 00:09:49
ورفع الكلفة يرى بعض اهل العلم ان الرجل لو اغتسل بفضل المرأة فانه لا يرتفع حدثه لكن المشترط شروطا منها ان تكون خالية به ومنها ان يكون قليلا ومنها ان يكون خلوها به عن حدث لا عن نجاسة - 00:10:09
وذكروا اشياء لكن الشأن كل الشأن انهم يقولون ان الرجل لو تطهر به لم يرتفع عدده فان لم يجد غيره تطهر به وتيمم وهذا القول لا اساس له من الصحة - 00:10:30
لا اساس له من الصحة. لماذا اولا ان الرسول عليه الصلاة والسلام بين ان هذا النهي ليس نهي تحريم ولكنه نهي تأديب لقوله وليغترف جميعا ثانيا انه لو فرض انه نهي تحريم - 00:10:51
فليس في ذلك اشارة الى انه لو فعل لم يرتفع حدثه وقد يقول قائل انه لو فعل لم يرتفع حدثه لانه فعل ما لم يؤمر به فعمل عملا ليس عليه امر الله ورسوله فيكون مردودا - 00:11:08
نقول لو سلمنا هذا جدلا فلماذا يفرق بين الرجل والمرأة لماذا لا يقال اذا خلى الرجل اذا اغتسل الرجل بالماء خاليا به فان المرأة لا تغتسل اليس هذا هو مقتضى العدل - 00:11:26
في حديث واحد النهي واحد فنقول في جانب منه ان ان الطهارة غير صحيحة وفي جانب اخر نقول ان الطهارة صحيحة هذا تحكم واضح ولولا انا نشهد ان هؤلاء العلماء الذين - 00:11:44
ذهبوا هذا المذهب انما ارادوا الحق لكن نشهد ان هذا ليس بسليم القول غير صحيح والمسلخ غير سليم. كيف تحتج بحديث واحد اه على مسألتين دل عليهم الحديث وتفرق انت بينهما - 00:12:02

هذا شيء عجيب على كل حال نقول ان هذا النهي من باب ايش؟ التوجيه والارشاد وليس من باب التحريم لانه ارشد الى صفة احسن من هذه الصفة وهي ان يغترف جميعا - 00:12:22

ثم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة رضي الله عنها الله اكبر هذا ضد ما اختاره اه العلماء الذين اشرنا الى قوله - 00:12:42

العلماء يقول لا لا تغتسل المرأة بفضل الرجل بناء على الحديث الذي رواه الصحابي المجهول ويغتسل الرجل امشي بفضل المرأة ثم يأتي الحديث الذي في صحيح مسلم يدل على ان الرجل يغتسل بفظل المرأة - 00:12:57

يغتسل بفضل المرأة فكان الاولى اذا اردنا ان نفرق في في الحديث ان نقول عجيبة يا جماعة! لا تغتسل المرأة بفظل الرجل لان النهي عن لا تغتسل المرأة بفظل الرجل ما فيه مخصصة - 00:13:18

وللرجل ان يغتسل بفضل المرأة. على كل حال الحمد لله القول الراجح واضح ولا ولا في اشكال على هذا يقول كان يغتسل بفظل ميمونة في هذا الحديث من الفوائد اولا الاشارة - 00:13:36

الى تعدد زوجات الرسول عليه الصلاة والسلام هل النبي صلى الله عليه وسلم حين تعدد زوجاته انما اراد المتعة والتلذذ بالنساء وقضاء الوتر او له اغراض عالية فوق ذلك والثاني بلا شك - 00:13:53

ولهذا كان الزوجات كل كلهن ثيبات وليس منهن بكر بكون الا عائشة رضي الله عنها ولو كان رجلا شهوانيا كما قاله اعداء المسلمين لكان ينتقي ما يشاء من من الاذكار - 00:14:12

لانه لو لو طلب من من اصحابه ان يتزوج من شاء ما منع من ذلك لكنه عليه الصلاة والسلام اراد ان يكون له في كل قبيلة من قبائل العرب صلة - 00:14:28

في كل قبيلة صلة من فوائد ذلك ان هؤلاء الزوجات اللاتي لهن اقارب يخبرنا اقاربهن عما كان الرسول يعمله في بيته من الامور التي لا يطلع عليها الا النساء فابن عباس ما الذي اطلعه على ان الرسول كان يغتسل بفظل مأمونة؟ ميمونة التي هي خالته - 00:14:43

التي هي خالته ففي هذا بيان لفائدة اه تعدل زوجات النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انهن يحملن من العلم الى الامة اكثر فاكثر متى كثر تعددهن - 00:15:06